

171666 - هل يكرر سجود التلاوة إذا كرر آية السجود لأجل الحفظ ؟

السؤال

نعلم أن الشخص أثناء حفظه لشيء من كتاب الله فإنه يكرر الآية عدة مرات حتى يتقنها، لكن ماذا لو كانت هذه الآية آية سجدة؟ هل يسجد في كل مرة، أم مرة واحدة في نهاية الحفظ تكفي؟ وجزاكم الله خيراً.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اختلف أهل العلم رحمهم الله في هذه المسألة والصحيح أنه يكفي أن يسجد سجدة واحدة ، دفعاً للحرص والمشقة ، فيسجد إذا قرأ آية السجدة أول مرة ثم لا يعيد السجود مرة أخرى .

وهذا هو مذهب الأحناف ، وقال به بعض الشافعية والحنابلة ، واختاره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .

قال ابن عابدين رحمه الله : "ولو كررها في مجلسين تكررت [أي : سجد مرة أخرى] وفي مجلس واحد لا تتكرر ، بل كفته واحدة ، وفعلها بعد الأولى أولى ... والأصل أن مبناها على التداخل دفعاً للحرص بشرط اتحاد الآية والمجلس" انتهى من "رد المحتار على الدر المختار" (2/114) وينظر "الانصاف" (2/196) .

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : هل يجب على قارئ القرآن عندما يمر بآية فيها سجدة أن يسجد؟ وإذا كان الإنسان يكرر الآية للحفظ فهل يسجد في كل مرة؟

فأجاب : "لا يجب عليه أن يسجد، سواء قرأ الآية التي فيها السجود مرة واحدة أم تكررت عليه الآيات التي فيها سجود، فسجود التلاوة سنة وليس بواجب، والدليل على هذا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ في إحدى خطب الجمع آية فيها سجدة ، وهي التي في سورة النحل فنزل وسجد ، ثم قرأها في جمعة أخرى ولم يسجد ، ثم قال : (إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء) . فسجود التلاوة سنة وليس بواجب .

وإذا تكررت الآيات فإن كان الإنسان يكرر ليحفظ القرآن فسجوده الأول يغني عن الباقي، ولا حاجة أن يعيد السجود، وإن كان يقرأ مثلاً في سورة الحج، فسجد في السجدة الأولى، وأتى على السجدة الثانية فليسجد فيها أيضاً، وإن كان الفصل ليس طويلاً " انتهى من "مجموع الفتاوى" (14/318) .

والله أعلم